

# مدونة السلوك و الأخلاقيات

كلية الصيدلة - جامعة دمنهور

---

وحدة ضمان الجودة و الاعتماد



## - مشروع -

### ميثاق أخلاقيات وآداب العمل الجامعي والبحث العلمي

الأخلاق ضرورة من ضرورات الحياة المتحضرة، ومطلباً أساسياً لتنظيم المجتمع واستقراره، وغيابها يعني غلبة شريعة الغاب حيث "القوة هي الحق" وليس "الحق هو القوة". والجامعة على وجه الخصوص كمؤسسة ذات دور تعليمي وتنويري وتربوي مسؤولة عن نشر الأخلاق ليس فقط في ممارساتها وإنما أيضاً في سياساتها وفي كل ما تدعو إليه. الجامعة مسؤولة عن الالتزام الخلقي في الأداء، ومسئولة أيضاً عن تنمية الالتزام الخلقي بين الطلاب.

ومن الضروري أن يكون للكلية مجموعة من المعايير الأخلاقية التي تتلزم بها وتلتزم بها العاملين بها في ميثاق مكتوب يتضمن تلك المعايير ويكون مرجعاً ومرشدأً لهم جميعاً وأساساً لتقييم سلوكهم أو لمحاسبتهم. ولما كانت الكلية معنية أساساً ببناء البشر وتحسين ظروف الإنسان، فهي في المقام الأول منظمة أخلاقية، تعنى بالبناء العلمي والخلقي للطالب، وعليها بالتالي أن تحرص على تربية بيئه أخلاقية في التنظيم والا عجزت عن النهوض برسالتها.

وبناءً على ذلك فإنه من الممكن أن نعرف الأخلاق على أنها أن تعرف ما هو التصرف الصحيح وما هو التصرف الخطأ ثم أن تفعل ما هو صحيح.

#### تعريف الميثاق الأخلاقي

هو مجموعة القيم العليا التي تسعى الكلية أو العاملون بها إلى الالتزام بها أثناء ممارسة العمل، ويتم صياغتها بأسلوب "يجب" أو "سوف تلتزم" أو "يحظر" أو ما شابه ذلك، ويحدد الميثاق القواعد الواجبة في السلوك المتوقع وفي السلوك المحرم أيضاً.

#### الفوائد المترتبة على الالتزام الأخلاقي في الكلية

- ١- الاهتمام بالأخلاقيات يسهم في تحسين المجتمع ككل، فترجع الممارسات الظالمة، وتتوافر الفرص المتكافئة للناس، وتتفذ الأعمال بواسطة الأعلى كفاءة، وتستخدم الموارد المحدودة فيما هو أكثر نفعاً.
- ٢- الالتزام بأخلاقيات العمل يسهم في شيوع الرضا الاجتماعي بين غالبية الناس كنتيجة لعدالة التعامل والمعاملات والعقود واسناد الأعمال وربط الدخول بالجهود، ... الخ
- ٣- أخلاقيات العمل تدعم البيئة المواتية لروح الفريق وزيادة الإنتاجية، وهو ما يعود بالنفع على الفرد وعلى المنظمة وعلى المجتمع .
- ٤- ادارة أخلاقيات العمل بكفاءة تشعر العاملين والأساتذة بالثقة بالنفس، والثقة في العمل وبأنهم يقفون على أرض صلبة ونزيهة وشريفة، وكل هذا يقلل القلق والتوتر والضغط ويفتح المزيد من الاستقرار والراحة النفسية .
- ٥- إن الالتزام الخلقي في المنظمة يؤمنها ضد المخاطر بدرجة كبيرة، حيث يكون هناك التزام بالشرعية، وابتعاد عن المخالفات، أو الجرائم، والتمسك بالقانون، فالقانون من قبل ومن بعد ليس إلا قيمة أخلاقية.



- ٦- الالتزام بأخلاقيات العمل يدعم عدداً من البرامج الأخرى الهامة مثل برامج التنمية البشرية، وبرامج الجودة الشاملة، وبرامج التخطيط الإستراتيجي، وكل هذا يصب في اتجاه دعم المنظمة وتنميتها ونجاحها.
- ٧- إن الالتزام بمواثيق أخلاقية صارمة يدفع المتعاملين إلى اللجوء في تعاملاتهم إلى الجهات الملزمة أخلاقياً، وبالتالي تنجح الممارسة الجيدة أو الصحيحة في طرد الممارسة السيئة من ساحة الأعمال.
- ٨- إن وجود ميثاق أخلاقي تلتزم به المهنة يكون بمثابة دليل أو مرجع يسترشد به الجميع ليس فقط في تصرفاتهم، وإنما أيضاً عندما تثور الخلافات أو يثور الجدل حول ما هو السلوك الواجب الاتباع.

### مصادر المبادئ الأخلاقية

تستمد المعايير الأخلاقية من ثلاثة مصادر رئيسية:

#### - المصدر الأول: الشرع والقيم الإنسانية

القيم الإنسانية الأساسية المنبثقة من الديانات السماوية التي تنبع من أن الله سبحانه وتعالى قد ميز العلماء عندما قال سبحانه وتعالى: "هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون" .. وقال تعالى: "... إنما يخشى الله من عباده العلماء..." صدق الله العظيم. وخشية الله سبحانه.. شاملة وواسعة تضم بين جنباتها كل خلق كريم وبدأ قويم. وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" وأولى مكان بمكارم الأخلاق هو حيث يكون العلم والعلماء. و من أمثلة هذه القيم المستمدة من الشرائع السماوية؛ الأمانة والصدق وعدم إيذاء الغير.

#### - المصدر الثاني: القوانين والشريائع:

تنص المادة ٩٦ من قانون الجامعات ١٩٧٢ /٤٩ على ما يلى:  
على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها في نفوس الطلاب، وعليهم ترسیخ وتدعم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية.  
ولقد جاء في النصوص التفسيرية لذلك: أنه من الواضح أن النصوص المقررة للواجبات مهما تعددت لا قيمة لها في ذاتها إلا بعد الالتزام بها من جانب أعضاء هيئة التدريس نصاً وروحًا.

#### - المصدر الثالث: الثقافة السائدة في المجتمع

الثقافة السائدة في المجتمع وما يفعله الآخرون. مما يشاهد الاستاذ في سلوكيات الآخرين لابد سيترك أثراً عليه أحياناً، بل إن تصرف رئيس الجامعة مثلاً يمكن أن يصبح معياراً نقيس عليه للاختيار بين تصرفين مطروحين للمناقشة والسلوك.



## الأخلاقيات العامة

يلتزم جميع أفراد المجتمع الجامعي بما يلي:

١. الأخلاص في الانتماء والولاء للكلية بوصفها مؤسسة، والحرص على الارتقاء بسمعتها، وتغليب مصلحتها العامة، والسهر على سلامة مرافقها وممتلكاتها وتجهيزاتها، والالتزام بعدم إفشاء ما يُعد سرياً من أمورٍ ومعلومات تتعلق بها.
٢. احترام القوانين والأنظمة المنظمة للعمل في جامعة دمنهور، والقرارات الصادرة عن مجالسها المختصة، والتقييد بها.
٣. الحرص على إقامة العلاقات مع الغير على قاعدة الاحترام المتبادل، الالتزام بكل ما جاء في وثيقة حقوق والتزامات الطالب الصادرة من الكلية.
٤. تكريس روح التعاون و العمل الجماعي القائم على النزاهة و احترام حقوق الغير و الابتعاد عن القضايا الشخصية و الانتماءات الضيقية.
٥. تأكيد روح الأخوة و الزملاء بين جميع العاملين مع الحرص على احترام قواعد التسلسل و القدم العلمي و الوظيفي.
٦. الابتعاد عن أي وضع أو تبني أي موقف من شأنه اثارة نزاعات جانبية مادية أو معنوية تضر بمصلحة الجامعة.
٧. أداء الأعمال والمهام بأمانة وجدية وإخلاص واتباع كل ما تحدده وحدة الجودة وإدراة الأزمات والمخاطر بالكلية.
٨. المبادرة لتقديم كل ما أمكن من مقتراحات من شأنها الارتقاء بسمعة الكلية و تطوير العمل الأكاديمي و الإداري فيها.
٩. المشاركة الإيجابية و الفعالة في أنشطة الكلية المختلفة و في المجتمعات و اللجان التي يدعى لحضورها.
١٠. تناول القضايا العامة بتجدد، و تغليب مصلحة الكلية على المصالح الشخصية، و الالتزام بعدم الاساءة لسمعة الكلية و سياساتها تحقيقاً لمارب شخصية.
١١. امتحان الأقلية لرأء الأغلبية و الالتزام بتنفيذها و الدفاع عنها.
١٢. الالتزام باللوائح والقوانين والنظم وكل ما يشرع من قواعد، وإذا لم يرق له نظام أو قاعدة يتخذ الإجراء القانوني للاعتراض أو لمحاولة التعديل .
١٣. الالتزام بعدم استغلال العمل و المنصب الجامعي لتحقيق مأرب شخصية.



## أولاً: القيادة الأكاديمية

### تحديد أسلوب القيادة الذي يتبعه في إدارة الكلية

- عميد الكلية هو الذي يقرر إلى حد كبير أسلوب القيادة الذي يتبعه في إدارة الكلية، وهذا الأسلوب القيادي ينعكس مباشرة على مناخ الكلية العام وبيئتها التنظيمية، ونتوقع من الأساتذة أن يكونوا نماذج للسلوك الديمقراطي وتقبل الرأي الآخر في تعاملاتهم مع طلابهم ومعاونيه.

وي ينبغي على القيادة الأكاديمية الانفتاح على كافة العاملين و الطلبة في الكلية و اتحادة المجال للتواصل المنتظم معهم، ومناقشة أوضاع العمل الأكاديمي والإداري في جو من الحوار الحر الهداف و ذلك للارتقاء بمستوى العمل في الكلية من جميع نواحيه .

### تنمية قيم الانضباط والالتزام واحترام الوقت

- عميد الكلية هو المسئول عن تنمية قيم الانضباط والالتزام واحترام الوقت من خلال تنظيم الكلية، وضبط السلوك، وضبط الجداول الدراسية، وضبط المواعيد بصفة عامة، والزام الجميع بواجباتهم، والمحاسبة عن التقصير، واتخاذ إجراءات التصحيح، ومعاقبة المخطئين، ومكافأة المجهودين . كل هذا السلوك هو نشر وترسيخ لقيم الانضباط والالتزام والعدل والوقت والمحاسبة وتحمل المسئولية . فالعميد إذن يقوم بدور أخلاقي مع الجميع، أستاذة وطلاباً وموظفيـن .

### تنمية قيم العدل والمساواة وتكافؤ الفرص

- عميد الكلية ينبغي أن يتعامل بعدل وإنصاف مع الأساتذة والطلاب والموظفين، ويسهم بسلوكه في تنمية قيم العدل والمساواة وتكافؤ الفرص عن طريق تحديد حقوق العاملين المادية والمعنوية وفق المؤهلات والخبرات.

### تنمية ثقافة التنافس الشريف

- ويرتبط بما سبق مسئولية العميد عن تنمية ثقافة التنافس الشريف الذي يتيح الفرص المتساوية أمام الجميع لإبراز التفوق أو تنمية الموهبة أو إثبات الجدارـة . إنه بذلك يسهم في خلق ودعم مجتمع تكافؤ الفرص داخل الجامعة، وخارج الجامعة أيضاً . وعليه أيضاً أن يرصد التفوق ويشجعه، ويرعاـه، ويـكرمه، فيغرس بذلك قيمة تقدير التفوق، وتقبل سبق الآخرين، والسعى المشروع للحق بهم دون غلـ أو حقد .

### تهيئة مناخ العمل في فريق

- والعميد يسهم في التنمية الأخلاقية وفي التربية الأخلاقية بالكلية من خلال تهيئة مناخ العمل في فرق وجموعات ليتعود الجميع على العمل في فريق، وعلى أن نجاح العمل الجماعي ممكن، بل وفرصه في الإنجاز أكبر . إن غياب روح الفريق عن العاملين وعن الطلاب وعن الأساتذة له مردود سلبي على إنجازـهم جميعـاً، بل هو مقدمة لصراعـات ومهاراتـات تستهلكـ الجهدـ والـفكـرـ وـتعـكـرـ صـفـوـ المناـخـ وـنشرـ رـوـحـ الفـرـيقـ هوـ أحدـ المسـؤـليـاتـ المهـنيةـ للـعمـيدـ،ـ ليسـ فقطـ فيـ النـواـحيـ الـعـلـمـيـةـ وـالـإـدـارـيـةـ،ـ وإنـماـ أيـضاـ فيـ تعـامـلـاتـ الطـلـابـ وـفيـ أـنـشـطـةـ الطـلـابـ .ـ

- العـمـيدـ أيـضاـ مـسـئـولـ مـهـنيـاـ عـنـ تـوجـيهـ مـعـاـونـيـهـ مـنـ الأـسـاتـذـةـ وـالـأـخـصـائـيـنـ وـمـوـظـفـيـ رـعـاـيـةـ الشـبـابـ لـاستـيعـابـ الـأـهـدـافـ التـرـبـوـيـةـ الـخـلـقـيـةـ لـكـافـةـ الـأـنـشـطـةـ الطـلـابـيـةـ .ـ



## نشر الثقافة الخلقية، وتأكيد الالتزام بأخلاقيات المهنة

- إن علاقة العميد بأولياء الأمور ميدان خصب لتحقيق أهداف نشر الثقافة الخلقية، وتأكيد الالتزام بأخلاقيات المهنة، فمن خلال هذه العلاقة يتأكد حرص العميد على الصالح العام للطلاب وهو التزام مهني أساسي، ويتعمق مفهوم المسؤولية المشتركة مع ولد الأمر عن التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، ويتأكد أيضاً أهمية قيم الحوار والتعاون من أجل حل المشكلات التعليمية وغير التعليمية، ويتأكد كذلك عدد من القيم الأخرى مثل أهمية الدراسة العلمية والمنهج العلمي والتشخيص المنهجي والقرار الحاسم والمتابعة الفعالة والعدل والمساواة.

## تشجيع الابداع و البحث العلمي

عن طريق تقديم المستلزمات الضرورية و المكافآت التشجيعية للقائمين بذلك من أعضاء هيئة التدريس و الطلبة.

## ضبط عمليات التقويم ومحاربة عوامل الفساد:

- والعميد مسئول عن ضبط الامتحانات وضبط تقويم الطلاب لمحاربة أي غش أو شروع فيه ومحاربة أي تساهل أو تعنت بغير مسوغ . وهو إذ يفعل ذلك يقوم بمسئوليته المهنية، وهو أيضاً يسهم في نشر ثقافة العدل والأمانة والاجتهاد بين الطلاب والأساتذة على السواء.

## خلق المناخ العلمي والنفسى:

- العميد مسئول عن خلق المناخ العلمي والنفسى الذي يشعر فيه الأساتذة بالأمان والاطمئنان، ويتوقف منهم الإبداع والابتكار وحرية الرأي وحرية الفكر .. وعليه تشجيع الأساتذة (والطلاب) في تفوقهم وتميزهم، وتوفير التوفيق والاحترام لهم وتلبية طلباتهم المشروعة دون إبطاء.

## النظام العام والآداب العامة في الكلية

- العميد مسئول عن حماية النظام العام والآداب العامة في الكلية، وتلك بديهية أولى بحكم أننا نعيش في دولة القانون.

كما يجب أن تلتزم الادارة الأكاديمية باحترام القواعد والمعايير و الاجراءات المنظمة للعمل الجامعي، سواء في ميدان التعليم و البحث أو في ميدان الخدمات التقنية و الادارية.

## كفاءة استخدام الموارد المتاحة

- العميد مسئول مهنياً عن كفاءة استخدام الموارد المتاحة له، خاصة المال العام، وعليه وبالتالي توخي الحذر والدقّة في الإنفاق، وفي تفويض سلطة البت في الشراء أو الإسناد، وفي تشكيل لجان الممارسة ولجان فض المظاريف ولجان البت ولجان الاستلام، فكل هذه اللجان لها دور في الحفاظ على المال العام.

وعلى العميد أيضاً أن يتوكى الأمانة التامة عند التصرف في أي موارد تناح للكليّة عن طريق الوحدات ذات الطابع الخاص، أو المنح، أو تمويل البحث، أو غير ذلك من المصادر . المهم أن يكون العميد أميناً في التصرف . والتأثير المترتب على هذه الأمانة (أو عدم الأمانة) يتراوّز كثيراً الحالة التي تكون بصددها إلى التأثير العام في مناخ الكلية، والأثار المضاعفة بعد ذلك على الأساتذة والإداريين والطلاب، ثم الآثار النهائية على المجتمع ككل .

## تطبيق سياسة الموارد البشرية المتماشية مع القيم والأخلاق

- العميد مسئول عن تطبيق سياسة الموارد البشرية المتماشية مع القيم والأخلاق المهنية العامة فمثلاً :



- إذا تعلق الأمر بالتعيين طبق القانون، والتزم بالسياسات العامة، وحاول اختيار الأصلح دائمًا .
- وإذا تعلق الأمر بالتنمية المهنية حاول جاهدًا توفير فرص التنمية المهنية للجميع حسب طاقاتهم والمتوقع منهم، وعليهأخذ نشاط التنمية المهنية مأخذ الجد والمسؤولية .
- وإذا تعلق الأمر بالتحفيز استخدم كل ما في طاقته من حواجز مالية أو معنوية لتحقيق التحفيز الكافي ليحافظ على قوة الدفع في الحركة العلمية والتعليمية والنشاطية بالكلية .
- وإذا تعلق الأمر بالمتابعة وتقييم الأداء كان أميناً في المتابعة، وأميناً في التقارير وأميناً في التقييم .
- (وهذا حكم عام) وإذا تعلق الأمر بتشكيل لجان الاختيار أو لجان التقييم أو لجان فحص البحوث أو اللجان العلمية أو لجان القطاعات أو غير ذلك من اللجان المؤثرة على الأفراد والمؤثرة في نفس الوقت على الكلية ، إذا تعلق الأمر بذلك وجوب التدقيق في الاختيار وال موضوع فيه .
- وإذا تعلق الأمر بتوقيع الجزاءات التصحيحية على العميد إلا ينسى أن الهدف هو التصحيح وليس الانتقام أو "تصفية الحسابات " .
- وإذا تعلق الأمر بالترقيات وجوب على العميد مراعاة التزاماته المهنية والإنسانية معاً فلا يسير في إجراءات ترقية بغير جدارة مهنية، ولا يؤخر ترقية لأسباب شخصية، على أن يكون رائد دائمًا هو الصالح العام ومصلحة الأستاذ محل الترقية .

### تنمية الصف الثاني وإتاحة الفرصة أمام القيادات الشابة

- عميد الكلية مسؤول عن تنمية الصف الثاني وإتاحة الفرصة أمام القيادات الشابة .  
تنمية وتجهيز القيادات الجديدة أو الجيل الثاني والثالث من القيادات مسئولية مهنية رئيسية للقيادات الجامعية حيث يعبر تواصل الأجيال عن استمرارية المؤسسة الجامعية ذاتها واستقرار هيكلها وأنظمتها و سياساتها .  
على القيادات الأكademie للكلية أن تبذل قصارى جهدها لإرساء مجموعة من المعايير الرسمية وغير الرسمية المرشدة لسلوك الأساتذة والعاملين بمعنى أن يقوموا بتطوير مجموعة من المبادئ والقواعد المعبرة عن أخلاقيات وأداب المهنة لتكون مرجعاً ومرشدًا في نفس الوقت يلتزم به الجميع .



## ثانياً: أعضاء الهيئة التعليمية

### (أعضاء هيئة التدريس و الهيئة المعاونة)

الأستاذية ليست مهنة.. إنها منهج يدرّب عليه حتى يصبح جزءاً من كيان الأستاذ وطريقاً يختاره ويلتزم به، أساسه المنطق الحر ووسيلته التجربة والاختيار.. والأستاذة شيخ مهنتهم وأصحاب الرأى فيها والقائمون على تطويرها وتقديمها، فأستاذ الجامعة لم يصل إلى الأستاذية إلا بعد ممارسة طويلة للعمل العلمي المتصل بمنطقة نشاطه حتى احتل مقعداً بارزاً فيه فإذا استشير أشار بما هو صحيح وإذا احتمكم إليه كان عن بينة وخبرة فصل الخطاب، الأستاذ يعمل بالبحث العلمي مؤمناً به ومتجرداً له، زاهداً في غيره من المهن، يعيش عادةً بالمنطقة سواء في بحثه أو سلوكه مع الناس أو مع نفسه، فما لا يقبله المنطق يرفضه، فهو لا يقبل فكرة لا يقوم على صحتها دليلاً منطقياً.. استنتاجي أو تجريبى.. وقبوله لأية فكرة لا يعني تسليمها مطلقاً، بل يعمل على النظر فيها ويحاور ويناقش أمرها، وهو في ذلك ينأى بنفسه عن الاندفاع والمكابرة، ينظر في كل الأمور بعين الناقد، لا بحثاً عن العيوب والمساوئ، بل تطلعًا إلى ما هو أفضل وأكمل، واضعاً نصب عينيه أن حقائق اليوم هي أحلام الماضي القريب، وهو لا يتccb لاكتشاف أو فكرة، فلا تعصب في العلم، وهو إذ يرحب بالأفكار والمبادرات الجديدة، يتطلع في نفس الوقت نحو آفاق أكثر جدية.

صفات الأستاذ الجامعي:

#### ١- الأمانة والصدق

ينبغى أن يتسم أستاذ الجامعة بالأمانة والصدق مع النفس، الأمانة في تعاملاته مع الآخرين، الأمانة العلمية والتعليمية، الصدق في القول والعمل.

#### ٢- الالتزام والإيجابية

الالتزام في جميع ما يقوم به من مهام مختلفة (تدريبية- بحثية- إشرافية- خدمية) التفاعل الإيجابي في جميع ما ينطح به من مهام، الإخلاص والحماس والتفاني في العمل بروح تتسم بالود والمحبة.

#### ٣- الموضوعية

تناول القضايا بتجدد وحيدة، تغليب المصلحة العامة على المصالح الشخصية.

#### ٤- الاحترام المتبادل

احترام النفس، احترام وتوقير الصغير للكبير واحترام وعطف الكبير على الصغير بما ينسحب على جميع أفراد المجتمع الجامعى في علاقاته وتعاملاته.

#### ٥- الرأى شورى

عدم الانفراد باتخاذ القرارات، الالتزام بتنفيذ قرار ورأى الأغلبية بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح والقيم والأعراف الجامعية.

#### ٦- الخلافات في الرأى لا تفسد الود



تقبل الرأى الآخر باحترام وسعة الصدر، عدم تجاوز الخلافات مهما كانت الحدود والأعراف الجامعية.. عدم اللجوء إلى جهات أخرى خارج القسم ثم الكلية ثم الجامعة للفصل في أي خلافات إلا بعد استنفاد كافة السبل على المستويات الجامعية السابقة.

#### ٧- القدوة الحسنة

عضو هيئة التدريس يجب أن يكون قدوة يحتذى بها بالنسبة لكل من يتعامل معهم في جميع سلوكياته وتصرفاته وتعاملاته، ويسرى ذلك بالدرجة الأولى على من يناظر بهم مسؤولية قيادة العمل الجامعي. ويعنى ذلك أن سلوك الأستاذ سيكون النموذج الذى يقىس الطلاب سلوكهم عليه، وبالتالي يتحمل الأستاذ مسؤولية إضافية في المجتمع في مسألة الالتزام الأخلاقي .

#### ٨- العدالة

عضو هيئة التدريس مربى وباحث وقاضي، وعليه أن يلتزم بمنطق العدالة في جميع ما يسند إليه من أعمال، وإنما خير موارد العدل القياس على النفس.

#### نطاق المسؤولية الأخلاقية للأستاذ

كل ما يفعله الإنسان يتضمن رسالة خلقية، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد، والأستاذ الجامعي في موقع خاص للغاية بالنسبة لطلابه وبالنسبة للمجتمع، حيث يتوقع منه أن يعاون في التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، إضافة إلى أن يتحلى هو نفسه بالخلق القويم في سلوكه ليس فقط لأن هذا واجبه، وإنما أيضاً لأنه النموذج الذي يؤثر في سلوك المحظيين به .

مسؤولية الأستاذ في الأخلاق تقع في بعدين :

#### البعد الأول

واجبه في أن يكون ملتزماً في سلوكه بالمعايير الأخلاقية الرسمية وغير الرسمية المنبثقة من الأديان والثقافة السائدة والمجتمع.

#### البعد الثاني

واجبه في أن يسهم بجدية في تربية طلابه وتهيئة الظروف لنموهم المعرفي والخلي نمواً صحيحاً .  
وغني عن البيان أن سلوك الأستاذ ينعكس على البعدين في نفس الوقت، فكل ما يفعله الأستاذ هو التزام خلقي وهو نموذج يسهم في التكوين الخلقي لطلابه.

### ١. أخلاقيات المهنة في التدريس

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي في القيام بمهام التدريس بما يلى :

١. التأكد من إتقان المادة التي يناظر بها تدريسيها أو يؤهل نفسه فيها قبل أن يقبل تدريسيها .
٢. التحضير الجيد لمادته مع الإحاطة الوافية بمستجداتها ومستحدثاتها ليكون متمنكاً من المادة بالقدر الذي يؤهله لتدريسيها على أفضل وجه .



٣. الالتزام بخلق الفرص لأن يحقق طلابه أعلى مستوى من الإنجاز تسمح به قدراتهم .
٤. أن يعلن لطلابه إطار المقرر وأهدافه ومحتوياته وأساليب تقييمه ومراجعه وارتباطه ببرنامج الدراسة ككل، ويقبل مناقشة الطلاب في كل هذا .
٥. أن يتلزم باستخدام وقت التدريس استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلاب والجامعة والمجتمع .
٦. أن يحترم المواعيد الخاصة بالمحاضرات و الحصص العملية و الساعات المكتبية المقررة و أن يوظفها على نحو جيد.
٧. أن ينمي في الطالب قدرات التفكير المنطقي، ويقبل توصله إلى نتائج مستقلة بناء على هذا التفكير .
٨. أن يحترم قدرة الطالب على التفكير، وان يشجعه على التفكير المستقل، ويحترم رأيه المبني على أساسين محددة.
٩. أن يسمح بالمناقشة والاعتراض وفق أصول الحوار البناء وتبعاً لآداب الحديث المتعارف عليها، وبما يهيئ فرصاً أفضل للتعلم.
١٠. أن يتقن مهارة التدريس ، وأن يستخدم الطرق والوسائل التي تساعده في إتقان التدريس وجعله مشوقاً وممتعاً ومفيداً في نفس الوقت.
١١. أن يؤدي عمله بأمانة وإخلاص، حريصاً على النمو المعرفي والأخلي لطلابه ومعاونيه.
١٢. أن يتبع أداء طلابه إلى أقصى مدى ممكن، وان يتيح نتائج المتابعة لطلابه ولذوي الشأن للتصرف بناء عليها.
١٣. أن يكون نموذجاً للقيم الديمقراطية في حرية الفكر وحرية الرأي وحرية التعبير والمساواة، وان يسعى لتنمية هذه القيم في طلابه.
١٤. أن يوجه طلابه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة وأوعية المعلومات ومراجع الدراسة.
١٥. أن يراعي كلما كان ذلك ممكناً نقل عبء متزايد من مسؤولية التعلم إلى الطالب من خلال اتباع أساليب التدريس المناسبة.
١٦. أن يتمتع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي مسمى.

## ٢. أخلاقيات المهنة في تقييم الطالب وتنظيم الامتحانات

يجب أن يتلزم الأستاذ الجامعي بعدد من المسؤوليات والسلوكيات الأساسية :

١. التقييم المستمر أو الدوري للطالب مع إفادتهم بنتائج التقييم للاستفاده منها في تصحيح المسار أو تدعيمه حسب الحالة.
٢. إخطارولي الأمر بنتائج التقييم في الحالات التي تستوجب ذلك، مثل ( وضع الطالب على قائمة الإنذار ) أو غير ذلك من الحالات حسب السياسة المتبعة في الكلية.
٣. توخي العدل والجودة في تصميم الامتحان ليكون متماشياً مع ما يتم تدريسه وما يتم تحصيله، وقدراً على فرز مستويات الطلاب حسب تفوقهم.



٤. توحى الدقة والعدل والتزام النظام والانضباط في جلسات الامتحان .
٥. منع الغش منعاً باتاً ومعاقبة الغش والشروع فيه.
٦. تنظيم الامتحانات بما يهيء الفرصة لتطبيق الحزم والعدل في نفس الوقت.
٧. لا يجوز إشراك الأقارب في امتحانات أقاربهم.
٨. لا يسند تصحيح الكراسات إلا لأشخاص مؤهلين ومؤتمنين.
٩. تراعي الدقة التامة في تصحيح كراسات الإجابة، مع المحافظة على سرية الأسماء، ما لم يكن النظام يسمح بغير ذلك.
١٠. تنظيم عملية رصد النتائج بما يكفل الدقة التامة والسرية التامة.
١١. تعرض النتائج على لجنة الممتحنين دون كشف الأسماء لإتخاذ قراراتها.
١٢. تعلن النتائج في وقت واحد من مصدر واحد.
١٣. السماح بمراجعة النتائج حال وجود أي تظلم، مع بحث التظلم بجدية تامة.
١٤. يطبق التقويم التراكمي كلما كان ذلك ممكناً تحقيقاً لدرجة أكبر من العدالة.

### ٣. أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات

يجب أن تلتزم الكلية والأستاذ بما يلى :

١. لا يجوز قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو من أشخاص سيئي السمعة أو تشار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة . الابتعاد عن هذا أفضل للكلية من أي فائدة قد تجني من التبرع.
٢. الهدايا والتبرعات التي تتلقاها الكلية يجب أن تكون معنئة بشفافية تامة، وجهات تلقيها بالكلية معنئة، واستخداماتها معنئة.
٣. المنح والهبات التي لا ترد من حكومات أجنبية يجب أن يطبق عليها نفس القواعد.
٤. يجب وقف التعامل مع أي جهة أو شخص ثبت مؤخراً تورطها أو تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف.
٥. يجب عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي تأثير على سياسات الكلية ونشاطها.
٦. الأساتذة الأفراد يحظر عليهم قبول هدايا أو تبرعات شخصية، خاصة من أشخاص لهم علاقة بعمل الأستاذ.

### ٤. الأستاذ والمشاركة في الأنشطة الطلابية

يجب على الأستاذ الجامعي أن يشارك في الأنشطة الطلابية المتنوعة ليس فقط للاستمتاع أو لتشجيع المواهب، وإنما أيضاً لتوظيفها بإبداع في البناء الخلقي القويم للطلاب. وهذه مسئولية أخلاقية مهنية للأستاذ لا يصح النكوص عن النهوض بها.



## ٥. أخلاقيات المهنة في خدمة الجامعة والمجتمع

لا ينفصل دور الأستاذ في خدمة الجامعة والمجتمع عن دوره في خدمة العلم وفي خدمة الطلاب، بل إن خدمته لعلمه وطلابه هي أهم ما يقدمه كخدمة للجامعة والمجتمع.

١. ربط ما يعلمه أو يبحثه باحتياجات المجتمع، خصوصاً مع محدودية موارد المجتمع عموماً، وبالتالي يهمنا توظيف الجزء الأكبر من جهد وفker وعلم الأستاذ لقضايا المعاشرة التي يحتاج المجتمع إليها.
٢. تقبل المهام المسندة إليه في النهوض بشئون الكلية بصدر رحب والقيام بها بأخلاق وإتقان، والالتفاق مع المعايير الأخلاقية.
٣. القيام بكل ما في وسعه لمساعدة وتنمية الهيئة المعاونة له من مدرسين مساعدين أو معيدين أو أعضاء هيئة التدريس الأقل في الدرجة الوظيفية. إن مسؤولية الأستاذ هنا مسؤولية مقدسة قبل الله والوطن والجامعة، والأستاذ الذي لا يعتني بالمعيدين أو المدرسين المساعدين أو الباحثين في قسمه يكون مقصراً في واجبه ومتخلفاً عن مسؤوليته.
٤. عدم المبالغة في تقدير المردود المادي لعمله بدون مسوغ، فالتقدير العادل هو المتوقع من أستاذ الجامعة، مهندساً كان أو طبيباً أو محاسباً وتصل بذلك تقدير أسعار الكتب.
٥. على الأستاذ أن يحافظ على المال العام بكل وسائله ويراه مناسبة سواء فيما يستخدمه من معدات ومستلزمات.
٦. التصدي لخدمة المجتمع كلما كان ذلك في استطاعته.
٧. أن يقيم علاقاته مع زملائه ورؤسائه ومرؤوسيه على الاحترام المتبادل والحرص على الصالح العام، وأن يتتجنب المجاملات التي تهدد الصالح العام.

## ٦. أخلاقيات المهنة في البحث والتاليف والآشراف على الرسائل العلمية

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي بعدد من المسؤوليات الرئيسية في شأن البحث والتاليف العلمي والإشراف على الرسائل العلمية:

١. توجيهه بحوثه لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية كالالتزام أخلاقياً أساسياً بحكم وظيفته.
٢. الأمانة العلمية في تنفيذ بحوثه ومؤلفاته فلا ينسب لنفسه إلا فكره وعمله فقط، ويجب أن يكون مقدار الاستفادة من الآخرين معروفاً ومحدداً.
٣. في تلخيص وجهات النظر العلمية لآخرين يجب توخي الدقة دون التحيز الانتقائي في العرض وفق الهوى أو الميل.
٤. في البحث المشتركة يجب توضيح أدوار المشتركين بدقة والابتعاد عن وضع الأسماء للمجاملة أو للمعاونة.
٥. عدم بتır النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد.
٦. في الاقتباس يجب أن يكون المصدر محدداً وواضحاً ومقدار الاقتباس مفهوماً بدون أي لبس أو غموض.
٧. في الإشارة إلى المراجع تذكر المراجع بأمانة تامة وبدقة تمكن من الرجوع إليها ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
٨. في جمع البيانات الميدانية تراعي الدقة والصدق والأمانة مع الابتعاد تماماً عن الإيهاء للمستقصى منهم بالإجابة.



٩. في تحليل البيانات يقوم الباحث بنفسه بالتحليل ولا يسند للغير أكثر من الحسابات والتحليلات الرقمية التي يمكن أن تقوم بها الآلات في كل الأحوال، أما التفسير والتقييم والمقارنة والاستنتاج والتنظير فذلك كلها مسئولية الباحث.
١٠. في جمع أو تحليل البيانات لا يجوز اصطناع بيانات أو نتائج . ويذكر الباحث دائماً أنه ليس مطلباً بإثبات صحة الفرض، بل أن الفرض قد يثبت خطوه وتكون قيمة البحث للإنسانية وللمعرفة أكبر .
١١. المحافظة على سرية البيانات واجبة، خصوصاً إذا تعلق الأمر بأمور شخصية أو بمسائل مالية أو سلوكية.
١٢. يراعي أن تنسب المؤلفات إلى أصحابها ولا يليق أخلاقياً تبادل الأسماء على المراجع ابتغاء مكاسب مالية أو وجاهة علمية.
١٣. يراعى تحديث البيانات في المؤلفات المقررة على الطلاب حتى لا يتوهם الطلاب حقائق مغلوطة نتيجة لعدم تحديث البيانات، أو على الأقل لا يكونون محيطين بالأوضاع الحديثة، وهذه مسئولية أخلاقية جسيمة.
١٤. هذا بالإضافة إلى الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي التي تتضمنها المدونة.

### ولدى الإشراف على الرسائل العلمية فالأستاذ مطالب بما يلى:

١. توجيه بحوثه لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية.
٢. التوجيه المخلص والأمين في اختيار وإقرار موضوع البحث.
٣. تقديم المعونة العلمية المقننة للطالب والتي لا تكون أكثر مما يجب فلا يتحمل الطالب مسئوليته، ولا تكون أقل مما يجب فلا يستفيد الطالب من أستاده.
٤. تدريب الطالب على تحمل مسئولية بحثه وتحليلاته ونتائجها والاستعداد للدفاع عنها.
٥. الأمانة العلمية في تنفيذ بحوثه ومؤلفاته والتأكيد المستمر لطلابه على الأمانة العلمية والسرية.
٦. تدريب الطالب على التقييم المستقل والاختيار الحر أثناء تنفيذ البحث على أن يتحمل نتيجة قراره .
٧. التأكيد من قدرة الباحث على القيام ببحثه تحت إشراف الأستاذ وتنمية خصال الباحث العلمي في الطالب .
٨. التقييم الدقيق والعادل للبحوث سواء التي يشرف عليها أو التي يدعى للاشتراك في الحكم عليها.
٩. عدم الانزلاق إلى سلوكيات ابتزاز أو إذلال أو إهانة الطالب وتسويه قراراته سواء أثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلمية للرسائل، فذلك المسلك أولاً نموذج سئ للطالب وثانياً قد يمس بالضرر شخصية الطالب، وبذلك يكون الأستاذ قد أخل بمسئوليته الأخلاقية إزاء المساهمة في النمو المعرفي والأخلاقي السليم للطالب.



### ثالثاً: أعضاء الجهاز الإداري (إداريين وأخصائيين وفنيين وعمال)

يلتزم العاملون الإداريون في الجامعة بقواعد السلوك الآتية:

١. أداء واجبات العمل الموكل اليهم بكل أمانة وإتقان، وتنفيذها بأسرع وقت ممكن، ضمن حدود الأنظمة والتعليمات النافذة.
٢. الحرص على تقديم الخدمات للأشخاص المعنيين بعملهم، من أعضاء الهيئة التعليمية والإدارية، والطلبة بسهولة ويسر وتبسيط الإجراءات بكافة السبل الممكنة ضمن حدود الأنظمة النافذة.
٣. توفير المعلومات المطلوبة للأشخاص المعنيين والسعى إلى اكتساب ثقتهم.
٤. الأخذ بالسلوك النزيه فلا يجوز طلب أو قبول أو استلام بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أي منفعة مالية أو هبة أو هدية أو أي ميزة وغير ذلك من أشكال المدفوعات الغير مبررة مقابل أداء الواجب الوظيفي.
٥. عدم إفشاء الأمور التي يطلع عليها بحكم وظيفته إذا كانت سرية بطبيعتها أو بموجب تعليمات تفرض ذلك ويفصل هذا الكتمان قائماً ولو بعد ترك الخدمة.
٦. الحفاظ على مواعيد و أوقات العمل و اتباع الإجراءات التي تحددها اللائحة الداخلية للكليه في حالة التغيب عن العمل أو التأخير.
٧. تكريس أوقات العمل الرسمي للقيام بمهام و واجبات وظيفته.
٨. الامتناع عن أية تصرفات أو ممارسات تنتهك الأدب العام و السلوك القويم.
٩. احترام و تنفيذ أوامر رؤسائه و توجيهاتهم و تعليماتهم وفق التسلسل الرئاسي و أن ينفذ ما يصدر إليه من أوامر و ذلك في حدود القوانين و اللوائح و النظم المعهود بها، و يتحمل كل رئيس مختص مسؤولية الأوامر التي تصدر منه كما يكون مسؤولاً عن حسن سير العمل في حدود اختصاصاته.
١٠. التعامل مع رؤسائه باحترام و عدم محاولة كسب أي معاملة تفضيلية عبر أساليب التملق أو الخداع أو من خلال الواسطة و المحسوبية.
١١. الامتناع عن اخفاء أية معلومات متعلقة بعمله عن رؤسائه بهدف التأثير على القرارات المتتخذة أو اعاقة سير العمل.
١٢. اعلام رئيسه عن أي تجاوز أو مخالفة أو صعوبات يواجهها في العمل.
١٣. التعامل باحترام و لباقة و صدق مع الزملاء في العمل و الامتناع عن استخدام أية معلومات تتعلق بحياتهم الخاصة بقصد الإساءة.
١٤. التعاون مع الزملاء في أداء الواجبات الالزامية لتأمين سير العمل.
١٥. احترام حقوق مرؤوسيه و التعاون معهم بمهنية عالية دون محاباة أو تمييز.
١٦. الاشراف على مرؤوسيه و مساعدتهم عن أعمالهم و تقويم أدائهم بموضوعية.
١٧. تنمية قدرات مرؤوسيه و مساعدتهم و تحفيزهم على تحسين أدائهم و أن يكون قدوة حسنة لهم بالعمل على الالتزام بالقوانين و اللوائح السارية.
١٨. نقل المعرفة و الخبرات التي اكتسبها إلى مرؤوسيه و تشجيعهم على زيادة تبادل المعلومات و نقل المعرفة فيما بينهم.
١٩. عدم تبذيد المال العام أو إساءة استعماله أو استعماله بطريقة غير سلية و أن يستخدم الموارد و الأدوات للأغراض العامة المرخص بها.



٢٠. الالتزام باستخدام شبكة الانترنت لأغراض العمل و بما يصب في مصلحة العمل.
٢١. يتبع الموظف الذي يخصص له عنوان بريد الكتروني قصر استخدامه على ما يخص متطلبات العمل و ضروراته. الالتزام بشروط و متطلبات حقوق الملكية الفكرية للملفات و البرامج الالكترونية و مراعاة شروط ترخيص استخدامها.



## رابعاً: الطلاب

يلتزم طلبة الكلية في سلوكهم بالقواعد الآتية:

- التقييد بواجب الاحترام والتقدير لأعضاء الهيئة التعليمية والإدارية، وبالتعامل مع الزملاء بروح المحبة والموهبة والتعاون.
- الاهتمام بالقيام بمحاجبات العملية التعليمية، من حضور للمحاضرات النظرية والدروس العملية، وإجراء الامتحانات، وإنجاز للبحوث والدراسات في المواعيد المحددة، وذلك بكل جدية وإتقان مع الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي.
- الإسهام بفعالية في مختلف الأنشطة العلمية والثقافية والاجتماعية والرياضية التي تقام في الكلية والجامعة، أو بمشاركتها، أو تحت رعايتها.
- الامتناع، في داخل الحرم الجامعي، عن القيام بأي عمل أو نشاط من شأنه تعكير جو الحياة الجامعية السليمة، وسير العمل التعليمي على النحو الأمثل.
- الحرص على أبنية الجامعة ومرافقها وأثاثها وتجهيزاتها ونظافتها لتحافظ على مظهرها الحضاري.
- الالتزام بوثيقة حقوق والالتزام الطالب الصادرة عن الكلية ومنها :-

(أ) في المجال الأكاديمي:

- ١- الإنظام في الدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية في ضوء القواعد والمواعيد المنظمة لبدء الدراسة ونهايتها والتسجيل والإعتذار ، وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة السارية بالجامعة .
- ٢- احترام أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعمال من منسوبي الجامعة وغيرهم من منسوبي الشركات المتعاقدة مع الجامعة وغيرها من الطلاب داخل الجامعة وكذلك الضيوف والزائرين لها وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورة كانت .
- ٣- التزام الطالب باحترام القواعد والترتيبيات المتعلقة بسير المحاضرات والانتظام والنظام فيها وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقبول وفقاً للوائح والنظم.
- ٤- التزام الطالب عند إعداد البحوث والمتطلبات الدراسية الأخرى للمقررات بعدم الغش فيها عند إعدادها بأي صورة كانت أو نسبة عمل الغير إلى الطالب أو اللجوء إلى أي وسائل غير مشروعة لإعداد تلك البحوث والتقارير والأوراق والدراسات أو غيرها من المتطلبات الأساسية للمقرر.
- ٥- التزام الطالب بالقواعد والترتيبيات المتعلقة بالاختبارات والنظام فيها وعدم الغش أو محاولته أو المساعدة في ارتكابه بأي صورة من الصور أو التصرفات أو انتهاك الشخصية أو التزوير أو إدخال مواد أو أجهزة ممنوعة في قاعة الاختبار أو المعامل .
- ٦- التزام الطالب بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسؤول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات .
- ٧- الالتزام بملء استمارات الاستبيان المقدم له ومراعاة الدقة فيها لأهميتها في تطوير الأداء.
- ٨- الالامام بالرؤوية والرسالة الخاصة بالجامعة والكلية لتكون نبراساً له في فهم ما يتقرر من قرارات وشكل الأداء العام .



٩- الالتزام بتعليمات المعامل والبعد عن سوء استخدام أجهزة المعامل أو الكيماويات أو أدوات المعامل أو سرقتها أو تخريبها أو محاولة إجراء تجارب غير المطروحة بالدرس أو غير مشروعة أو محاولة عمل مفرقعات منها أو إحداث أي أذى للمعامل والطلاب نتيجة عمل متهر.

ب) في المجال غير الأكاديمي:

- ١- التزام الطالب بأنظمة الجامعة ولوائحها وتعليماتها والقرارات الصادرة تنفيذاً لها وعدم التحايل عليها أو انتهاكلها أو تقديم وثائق مزورة للحصول على أي حق أو ميزة خلافاً لما تقتضي به الأحكام ذات العلاقة.
- ٢- التزام الطالب بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده في الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها من قبلهم وعند إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة .
- ٣- التزام الطالب بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل أو المشاركة في ذلك سواءً ما كان منها مرتبطاً بالمباني أو التجهيزات .
- ٤- التزام الطالب بالتعليمات الخاصة بترتيب وتنظيم واستخدام مرافق الجامعة وتجهيزاتها للأغراض المخصصة لها ، ووجوب الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة لاستعمال تلك المرافق أو التجهيزات عند رغبة استخدامها أو الانتفاع منها في غير ما أعدت له .
- ٥- التزام الطالب بالزي والسلوك المناسبين للأعراف الجامعية
- ٦- عدم القيام بأية أعمال مخلة بالأخلاق أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة .
- ٧- التزام الطالب بالهدوء والسكينة داخل مرافق الجامعة وعدم إثارة الإزعاج أو التجمع غير المشروع أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك.
- ٨- التعاون مع أمن الكلية وتسييل عملهم للحفاظ على الأمن والأرواح والممتلكات وعدم إثارة المشاكل معهم .
- ٩- المشاركة في أنشطة خدمة المجتمع المحلي والأعمال التطوعية إن أمكنه ذلك .
- ١٠- عدم القيام بأي عمل يؤدي لتعطيل الدراسة أو التحرير على ذلك أو الامتناع الجماعي المدبر عن حضور المحاضرات و دروس العملي والأعمال الجامعية الأخرى التي تقتضي الأنظمة الجامعية المراقبة عليها والإخلال بالنظام والانضباط الذي تقتضيه العملية التعليمية والأعمال الجامعية الأخرى .
- ١١- عدم استخدام لوحات الإعلانات دون تصريح مسبق من الجهة المختصة في الكلية وكذلك توزيع النشرات أو الصاقها على جدران الكلية، أو إصدار المجلات الحائطية أو جمع التوقيعات بدون الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة في الكلية.
- ١٢- يمتنع الترويج لأي حزب أو اتجاه (ذي أبعاد سياسية أو دينية أو طائفية) أو دعوة رموز لتلك الجهات خطباء أو بصفتهم في أعمال ندوات أو فعاليات داخل الكلية داخل الحرم الجامعي وكذلك عدم حضور الطلاب أي فعاليات حزبية في أي مكان بصفتهم ممثلين عن الكلية أو متحدين باسم طلابها .... وحضورهم يكون شخصي بحت .
- ١٣- عدم نزع أو تمزيق أو إتلاف إعلانات الكلية من الأماكن المخصصة لها.
- ١٤- عدم حمل السلاح الناري أو السلاح الأبيض أو أي أداة تستخدم في الإيذاء للغير داخل حرم الكلية.
- ١٥- عدم انتهاك صفة الغير أثناء الامتحان.
- ١٦- عدم إتلاف ممتلكات الجامعة أو تبديدها بعدم أو إهمال أو سرقة أي منها.
- ١٧- عدم تعاطي أو ترويج المواد المسكرة أو المخدرات داخل حرم الكلية.



- ١٨ - عدم استعمال مباني الكلية لغير الأغراض التي أعدت لها دون ترخيص مسبق من الجهة المختصة في الكلية.
- ١٩ - عدم إنشاء أي تنظيم أو أسرة أو جماعة داخل الكلية أو المشاركة فيه دون ترخيص مسبق من الجهة المختصة في الكلية أو الاشتراك في أي نشاط جماعي يخل بالأنظمة واللوائح الجامعية.
- ٢٠ - عدم الاعتصام أو التظاهر داخل حرم الكلية أو في محیطة ونطاقه بما يتعارض مع الأنظمة واللوائح الجامعية.
- ٢١ - عدم الإساءة أو الإهانة أو التهديد بالقول أو الفعل أو بأي صورة كانت على عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة أو على أحد موظفي الكلية أو على أحد الطلاسواء داخل الكلية أو خارجها أو على مواقع التواصل الاجتماعي.
- ٢٢ - عدم الغش أثناء الامتحان أو الشروع فيه أو مساعدة الغير على ذلك.
- ٢٣ - عدم التزوير في الوثائق الجامعية أو استعمال الأوراق المزورة بما فيها الأوراق الطبية في أية أغراض جامعية.
- ٢٤ - عدم حيازة وثائق أو أختام تخص الكلية أو الجامعة خلافاً للنظم المتبعة بغية استخدامها للحصول على منفعة.
- ٢٥ - عدم القيام بأي فعل مناف للشرف والأخلاق وال تعاليم داخل الكلية أو خارجها.
- ٢٦ - عدم استخدام اسم الكلية أو الجامعة لإقامة تجمعات أو سباقات أو نشاطات داخل أو خارج الجامعة دون الحصول على إذن خططي مسبق بذلك.



## أخلاقيات البحث العلمي

### صفات الباحث العلمي

١. الامانة : وهي ببساطة عدم أخذ أفكار الغير أو ادعائه بأنها من عنده ويجب أن نذكر المصدر الذي اعتمدنا عليه.
٢. عدم سرقة أفكار شخص معين.
٣. عدم إدراج أشخاص لم يساهموا في البحث.
٤. ذكر النتائج كما ظهرت وعدم القيام بتحويرها.
٥. الصبر العلمي وتقبل النقد.
٦. دقة العمل والامانة في ذكر التفاصيل ومحددات ومربيات العمل
٧. الابتعاد عن الانانية وتقديم يد العون لآخرين
٨. عدم عرقلة عمل الآخرين من باب الحقد أو الغيرة
٩. إتباع الموضوعية والجدية مع عدم التعصب في الرأي
١٠. العرفان بالجميل لمن ساهم وشارك في البحث

### ١. ضوابط وشروط إجراء البحوث:

#### أ - فيما يخص فريق البحث:

١. أن يكون الباحث مؤهلاً وعلى درجة عالية من الكفاءة والتخصص للقيام بالبحث العلمي وعلى معرفة تامة بالمادة العلمية في موضوع البحث المراد وأن يتلزم الباحث بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي.
٢. أن يحترم الباحث حقوق الخاضعين للبحث وأن لا يهدر كرامتهم وأن يتم التعامل معهم بطريقة إنسانية دون انتقاد من قدرهم أو حقوقهم مع الحفاظ على حقوقهم بالانسحاب من البحث في أي وقت.
٣. أن لا يستغل حاجة الخاضعين للبحث أو المجتمع المالي أو الأدبي لإجراء البحث.
٤. أن يكون الباحث قد تأكد من إمكان إجراء البحث لكافة مراحله بعد أن يتم تجربته على الحيوان فيما يخص البحوث السريرية.
٥. أن يتعهد فريق البحث بتقديم المعلومات المناسبة الكاملة عن طبيعة البحث وغايته والفوائد المرجوة والمخاطر المتوقعة إلى الجهات الرسمية والمحبوثين.
٦. أن يتلزم فريق البحث بكلفة الأخلاقيات الإسلامية مثل الأمانة والصدق والشفافية والعدل.
٧. أن يتلزم فريق البحث في حفظ حق المساهمين في البحث في حقوقهم الأدبي عند نشر البحث أو حقوقهم المادي عند الاتفاق على مقابل مادي لإسهاماتهم.
٨. أن يتلزم الباحث بالمحافظة على سلامة الأفراد الذين يستعملون بهم بالبحث (الخاضعين للبحث) وتأمين راحتهم وأمنهم وسلامتهم البدنية والنفسية وخصوصياتهم في كافة مراحل إجراء البحث.



### ب - فيما يخص المؤسسة :

١. أن يتتوفر لدى المؤسسة جهاز بحث رقابي يتحقق من التزام الباحثين بشروط إجراء البحث ويعتمد مراحله ، ويراجع البحث من الناحية العلمية والأخلاقية.
٢. أن تتأكد المؤسسة من عدم وجود أعباء مالية على الخاضعين للبحث.
٣. أن تضمن توفير البيئة المناسبة لإجراء البحوث بكفاءة وفعالية.
٤. أن تتأكد من سلامة مصادر التمويل وابتعادها عن مواطن الشبهات.
٥. أن تتلزم المؤسسة بالمحافظة على سرية وأمن المعلومات.

### ج- نوعية البحث

١. أن تحقق أهداف البحث تطوير وسائل الوقاية والتشخيص والعلاج .
٢. أن لا يكون قصد الباحث مجرد الفضول العلمي.
٣. أن يبني على البحث فائدة تطبيقية للفرد أو المجتمع وليس فقط لمجرد إشباع الفضول العلمي الأكاديمي.
٤. العمل على تحقيق توازن في مجالات إجراء البحوث الأساسية والسريرية والمجتمعية .

### د. حقوق عينة البحث

#### البحث على الإنسان

الإنسان يجب أن يكون محمياً من أي نوع من الضرر والأذى والابتعاد عن أي إجراء بحثي من شأنه يؤدي إلى العوق أو الموت أو الأضرار النفسية الجسيمة

١. عدم إيذاء المبحوثين.
٢. لتطوع الاختياري ويجب على الباحث أن يشرح للمبحوث:
  - أ. كيفية إجراء البحث
  - ب. المدة المستغرقة للبحث
  - ج. الفائد والاهداف الإنسانية التي ستتحقق
  - د. الاختلاطات والازعاجات التي قد يصادفها
  - هـ. حدود السرية التي يود الباحث أن يطلبها من المبحوث
٣. الحق في الانسحاب.
٤. السرية التامة (سرية المعلومات الخاصة بالمتطوع المستخدمة في البحث ومعرفة المتطوع بالصور والافلام التي أخذت له ومن حق المتطوع طلب عدم ذكر إسمه والاكتفاء بالرمز).
٥. احترام الذات وعدم المساس بالكرامة وعدم خداع المتطوع.
٦. ينبغي الحصول على الموافقة الواعية للاشخاص الذين يشملهم البحث وفي حالة عدم قدرتهم على إعطاء موافقتهم الواعية ان تستحصل موافقة الوصي القانوني أو الجهة المخولة شرعاً.



### شروط إجراء البحوث على القصر كالمصابين بالتخلف العقلي أو الاضطراب السلوكي

١. لا يتم إجراء البحوث الصحية على القصر أو المعاقين أو ناقصي الأهلية في حالة إمكان إجرائها على الأصحاء.
٢. يتم إجراء البحوث على القصر أو المعاقين أو ناقصي الأهلية بعد الحصول على الموافقة الكتابية المبنية على المعرفة من الوصي الرسمي أو القيم ويشترط أن يكون البحث خاصاً بحالة المرضية أو الصحية.
٣. يجب أن تكون طبيعة البحث السريري الذي يخضع له القصر أو المعاقون أو ناقصو الأهلية تتحم الاستعانة بهم وإن إجراء البحث هذا خاص بحالتهم مع عدم الحقن الضرر بهم.
٤. عند ضرورة إجراء البحث على القصر أو المعاقين أو فاقدي الأهلية يتم اطلاع القيم أو الوصي على أبعاد البحث وأهمية ومضاعفاته وجميع جوانب البحث.

### البحث على الحيوان

١. يجوز استخدام الحيوان لأغراض البحث العلمي بجميع الوسائل التجريبية أو العلمية التي لا تسبب المأ غير معتاد للحيوان الذي تجرى عليه التجربة.
٢. يجب تخدير الحيوان وكذلك التعامل معه برأفة في بيوت الحيوان وأثناء تربيته.
٣. يقتصر استخدام الحيوان على البحث التي لا يمكن أن تتحقق أهدافها دون هذا الاستخدام.
٤. يحظر استخدام السلبي للحيوانات المهددة بالانقراض.